الاسْتِدْلالُ الصَّرْفِيُّ حَتَّى نِهَايَةِ القَرْنِ الرَّابِعِ الهِجْرِيِّ ـ التَّصْغِير أُنمُوذجًا ـ

م.م. مروان سعد مردان
أ.د. أسيل عبد الحسين حميدي
كلية التربية للعلوم الإنسانية/ جامعة بابل

Morphological inference until the end of the fourth century of migration diminutives modil

Marwan saad mardan
asil abd al-husain humaidi
University of Babylon / college of education for human science
Email: mar2022096@gmail.com

الملخص:

لَا شَكَّ مِنْ أَنَّ التَّصْغِيرَ ظَاهِرَةٌ مِنْ ظَوَاهِرِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ المُهِمَّةِ ، الَّتِي عَنَى بِدِرَاسَتِهَا القُدَامَى نَظَرًا لِمَا تَتَمَتَّعُ بِهِ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ مِنْ أَهَمِّيَّةٍ كُبْرَى فِي الدَّلَالَةِ عَلَى المَعْنَى وَعَلَى الاخْتِصَارِ، إِذْ إِنَّ التَّصْغِيرَ لَيْسَ مُجَرَّدُ تَغْيِيرٍ يَحْصَلُ فِي بِنْيَةِ الكَلِمَةِ، وَإِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِيَدُلَّ عَلَى دَلَالَاتٍ مُعَيَّنَةٍ، فَالعَرَبِيُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُقَلِّلَ مِنْ شَيْءٍ لَجَأَ إِلَى تَصْغِيرِهِ ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يُعَبِّرُ عَمَّا يَجُولُ فِي نَفْسِهِ بِطَرِيقَةٍ خَاصَّةٍ.

الكلمات المفتاحية: الاستدلال، الدليل، التصغير.

Abstract:

Diminutives are undoubtedly significant widely tackled forms in Arabic Language, an area that has been extensively and comprehensively, investigated by Arab late and modern linguists. This paper, accordingly, sheds light on diminutives as lexical forms of language by surveying, describing, and accounting for the importance of these forms

Keywords: inference, Diminutives, dialectic.

مُقَدِّمَةُ البَحْثِ:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ الَّذِي وَزَّعَ الأَرْزَاقَ وَقَدَّرَ الآجَالَ فِي القِدَمِ، وَالَّذِي يُؤْمَلُ أَنْ يَغْفِرَ زَلَّاتِ القَدَمِ، وَالَّذِي يُرْجَى أَنْ يَمْحُوَ مَا كُتِبَ عَلَيْنَا بِالقَلَمِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ العَرَبِ وَالعَجَمِ أَبِي القَاسِمِ صَاحِبِ الأَخْلَاقِ الحَمِيدَةِ وَالكَرَمِ، وَعَلَى آلِهِ الَّذِينَ اجْتَهَدُوا فِي العِبَادَةِ وَابْتَعَدُوا عَنِ السَّأَمِ، وَبَعْدُ...

فَإِنَّ عِلْمَ الصَّرْفِ لَا يَصِلُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ إِلَّا صَاحِبُ الذِّهْنِ السَّلِيمِ وَذُو الفِكْرِ المُسْتَقِيمِ؛ لِأَنَّ نُصُوصَهُ مُفْتَقِرَةٌ إِلَى تَذْلِيلٍ، وَقَوَاعِدُهُ فِي حَاجَةٍ إِلَى تَيْسِيرٍ، وَأَحْكَامُهُ تَحْتَاجُ إِلَى شَرْحٍ وَتَحْلِيلٍ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّ عِلْمَ الصَّرْفِ

قَدْ اكْتَمَلَتِ قَوَاعِدُهُ وَلَيْسَ فِي حَاجَةٍ إِلَى شَرْحٍ أَو زِيَادَةٍ، فَإِنَّ هَذَا القَوْلَ مِنْ أَضَرِّ الأَقْوَالِ وَأَفْسَدَهَا، إِذْ عُزِيَ إِلَى الجَاحِظِ (ت٢٥٥هـ) أَنَّهُ قَالَ: "مَا عَلَى النَّاسِ شَيْءٌ أَضَرُّ مِنْ قَوْلِهِم: مَا تَرَكَ الأَوَّلُ لِلآخِرِ شَيْئًا"[١].

وَيُمَثِّلُ الاسْتِدْلَالُ عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ خُطْوَة مُهِمَّة وَضَرُورِيَّة؛ لِلوُقُوفِ عَلَى مَدَى سَلَامَةِ الأَحْكَامِ الصَّرْفِيَّةِ عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ، فَهو يَسْتَمِدُّ أَهَمِّيَتَهُ أَوَّلًا مِنْ كَوْنِهِ يَبْحَثُ آلِيَّة عَقْلِيَّة مَنْطِقِيَّة رَاقِيَة، وَهِيَ الاسْتِدْلَالُ، وَثَانِيًا أَنَّ هَذِهِ الآلِيَّةَ تَتَّصِلُ بِعِلْمٍ مِنْ أَجَلِ عُلُومِ العَرَبِيَّةِ، وَهُوَ عِلْمُ الصَّرْفِ.

فَالخَوْضَ فِي دِرَاسَةِ الاسْتِدْلَالِ الصَّرْفِيِّ بِكُلِّ فُرُوعِهِ وَجُزْئِيَّاتِهِ أَمْرٌ يَدْفَعُ إِلَيْهِ بِصُورَةٍ أَسَاسِيَّةٍ الشُّعُورِ بِأَهَمِّيَّةِ الاسْتِدْلَالِ بِصُورَةٍ عَامَّةٍ بِالنِّسْبَةِ لِعِلْمِ الصَّرْفِ العَرَبِيِّ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ هُوَ الأَسَاسُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ أَحْكَامُهُ بِمُخْتَلَفِ أَنْوَاعِهَا، وَأَوْلَى الإِجْرَاءَاتِ الَّتِي يَتَّبِعُهَا الصَّرْفِيُّونَ لِلوُصُولِ إِلَى القَاعِدَةِ الجُزْئِيَّةِ فِي المَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ.

وَقَدْ سَلَكْتُ فِي هَذَا البَحْثِ المَنْهَجَ الوَصْفِيَّ التَّحْلِيلِيَّ، مُسْتَعِينًا بِالمَنْهَجِ التَّارِيخِيِّ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ.

فَالتَّصْغِيرُ مُصْطَلَحٌ صَرْفِيٌّ عَرَفَهُ الأَوَائِلُ مِنْ عُلَمَاءِ العَرَبِيَّةِ وَاسْتَعْمَلُوهُ فِيمَا بَيْنَهُم وَتَدَاوَلَتْهُ أَقْلَامُهُم فَجَاءَتْ كُتبُهُم مُشْتَمِلَةً عَلَيْهِ مُحِيطَةً بِهِ حَاوِيَةً إِيَّاهُ، وَالَّذِي يَدْعَمُ ذَلِكَ أَنَّ الخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ الفَرَاهِيدِيَّ (ت١٧٠هـ) لَمَّا تَكَلَّمَ عَنْ هَذَا المُصْطَلَحِ، قَالَ: "وَضَعْتُ التَّصْغِيرَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَبْنِيَةٍ عَلَى فَلْسٍ وَدِرْهَمٍ وَدِيْنَارٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ تَصْغِيرٍ لَا يَخْرُجُ مِنْ مِثَالٍ فُلَيْس وَدُرَيْهِمَ وَدُنَيْنِيرَ، فَإِنْ كَانَتْ فِي آخِرِهِ زَائِدَةٌ لَمْ يُعْتَدَّ بِهَا، وَصُغِّرَ عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الأَمْثِلَةِ..."[٢].

فَالخَلِيلُ مِنْ أَوَائِلِ العُلَمَاءِ الَّذِينَ اسْتَعْمَلُوا مُصْطَلَحَ التَّصْغِيرِ، وَهُوَ الَّذِي وَضَعَ أَوْزَانَ التَّصْغِيرِ الثَّلَاثَةِ: فُعَيْلٌ، وَفُعَيْعِلٌ، وَفُعَيْعِيْلٌ، كَمَا بَدَا مِنَ النَّصِّ الَّذِي نَقَلَهُ المُبَرِّدُ، وَيُزَادُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ سِيبَوَيهِ (ت١٨٠هـ) عِنْدَمَا تَعَرَّضَ لِبَابِ التَّصْغِيرِ ذَكَرَ أَكْثَرَ قَوَاعِدِهُ تَحْتَ عِنْوَانِ (هَذَا بَابُ التَّصْغِيرِ)، يَقُولُ فِي مَطْلَعِهِ: "اعْلَمْ أَنَّ التَّصْغِيرَ إِنَّمَا هُوَ فِي الكَلَامِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْثِلَةٍ: عَلَى فُعَيْلٍ، وَفُعَيْعِلٍ، وَفُعَيْعِيْلٍ..."[٣].

وَلَقَدْ سَارَ عَلَى طَرِيْقَةِ الخَلِيلِ وَسِيبَوَيهِ فِي هَذَا المَفْهُومِ أَكْثَرَ الصَّرْفِيِّينَ الَّذِينَ أَتَوا بَعْدَهُمَا وَتَأَثَّرُوا بِعِلْمِهُمَا، وَفِي مُقَدِّمَةِ هَؤُلَاءِ المُبَرِّدُ (ت ٢٨٥هـ)، وَابْنُ السَّرَّاجِ (ت٣١٦هـ)، وَالزَّجَّاجِيُّ (ت٣٣٧هـ)[٤].

وَمُصْطَلَحُ التَّصْغِيرِ قَدْ يَرِدُ فِي بَعْضِ المَصَادِرِ القَدِيمَةِ بِاسْمِ التَّحْقِيرِ، وَالحَقُّ أَنَّ تَسْمِيَةَ هَذَا البَابِ بِالتَّصْغِيرِ أَنْسَبُ وَأَسْلَمُ، وَفِي النُّفُوسِ أَوْقَعُ ، وَنَحْنُ إِلَيْهَا أَمْيَلُ؛ لِأَنَّ هَذَا المَعْنَى هُوَ الغَالِبُ وَالسَّائِدُ فِي الاسْمِ المُصَغَّرِ، كَمَا أَنَّهُ يُلَائِمُ الفَوَائِدَ الَّتِي بِسَبَبِهَا وَضَعَ العَرَبُ هَذَا الأُسْلُوبَ، وَمِنْ هَذِهِ الفَوَائِدِ: التَّقْلِيلُ، وَالتَّقْرِيبُ، وَالإِشْفَاقُ، وَالتَّعَطُّفُ، وَالتَّعْظِيمُ، أَمَّا التَّحْقِيرُ فَلَيْسَ مُنَاسِبًا وَلَا مُلَائِمًا أَنْ يَكُونَ عِنْوَانًا لِهَذَا البَابِ لِعَدَمِ انْسِجَامِهِ مَعَ هَذِهِ الفَوَائِدِ، وَالأَنْسَبُ وَالأَقْرَبُ وَالأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ التَّحْقِيرُ مِنْ فَوَائِدِ التَّصْغِيرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى–فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُود–:﴿وَٱمۡرَأَتُهُ حَمَّالَةَ ٱلۡحَطَبِ﴾[٥] [مُرَيْئَتُهُ حَمَّالَةُ] تَحْقِيرًا لِأُمِّ جَمِيلٍ وَتَخْسِيسًا لِحَالِهَا[٦].

فَالتَّصْغِيرُ تَغْيِيرٌ مَخْصُوصٌ يَطْرَأُ عَلَى بِنْيَةِ الكَلِمَةِ المُعَرَّبَةِ وَهَيْأَتِهَا، فَيُحَوِّلُهَا إِلَى وَزْنٍ مِنْ أَوْزَانِهِ(٧). وَمِنَ الشُّرُوطِ الَّتِي وَضَعَهَا العُلَمَاءُ لِلاسْمِ المُرَاد تَصْغِيره مَا يَأْتِي(٨):

١– **أَنْ يَكُونَ اسْمًا:** فَلَا يُصَغَّر الفِعْلُ وَلَا الحَرْفُ؛ لِأَنَّ التَّصْغِيرَ يَكُونُ وَصْفًا مِنْ حَيْثُ المَعْنَى.

٢– **أَنْ يَكُونَ الاسْم مُتَمَكِنًا فِي بَاب الاسْمِية:** وَعَلَى هَذَا لَا تُصَغَّرِ الأَسْمَاءُ المَبْنِيَّةُ مِثْلَ: المُضْمَرَاتُ، وَالمَوْصُولَاتُ، وَأَسْمَاءُ الإِشَارَةِ، وَأَسْمَاءُ الاسْتِفْهَامِ.

٣– **أَنْ يَكُونَ الاسْمُ قَابِلًا لِلتَّصْغِيرِ:** فَلَا تُصَغَّر الأَسْمَاءُ المُعَظَّمَةُ كَأَسْمَاءِ الله وَصِفَاتِهِ وَأَسْمَاء الرُّسُلِ وَالأَنْبِيَاءِ وَالمَلَائِكَةِ الكِرَامِ وَالكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ كُلِّهَا.

٤– **أَنْ يَكُونَ الاسْمُ خَالِيًا مِنَ التَّصْغِيرِ:** فَلَا تُصَغِّر لَفْظًا جَاءَ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ مُصَغَّرًا مِثْلُ: الكُمَيْتُ، مُهَيْمِنٌ وَمَا مَاثَلُهَا. لِذَلِكَ جَاءَ فِي الأَرْجُوزَةِ(٩):

وَمَا أَتَى فِي أَصْلِهِ مُصَغَّرًا فَلا يَكُنْ تَصْغِيرُهُ مُكَرَّرًا

١– تَصْغِيرُ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ:

التَّصْغِيرُ مِيزَةٌ وَسِمَةٌ تَخْتَصُّ بِهَا الأَسْمَاءُ دُونَ الحُرُوفِ وَالأَفْعَالِ؛ لِأَنَّ التَّصْغِيرَ وَصْفٌ فِي المَعْنَى لِمُسَمَّيَاتِ الأَسْمَاءِ بِالقِلَّةِ، وَالحَقَارَةِ، وَالتَّعَطُّفِ، وَالتَّحَنُّنِ، وَالتَّقْرِيبِ، وَالتَّعْظِيمِ، وَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَصْغِيرُ الأَفْعَالِ، وَلَا الحُرُوفِ؛ لِأَنَّهَا لَا تُوْصَفُ لِعَدَمِ دَلَالَتِهَا عَلَى مُسَمَّيَاتِهَا.

أَمَّا تَصْغِيرُ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: مَا أُمَيْلِحَ زَيْدًا، وَمَا أُحَيْسِنَ هَذَا الطِّفْلَ، فَقَدْ اخْتُلِفَ فِيهِ فَمِنْهُم مَنْ مَنَعَهُ وَعَدَّهُ شَاذًّا، وَمِنْهُم مَنْ أَجَازَهُ وَعَدَّهُ مَقِيْسًا، قَالَ سِيبَوَيهِ: "وَسَأَلْتُ الخَلِيلَ عَنْ قَوْلِ العَرَبِ: مَا أُمَيْلِحَهُ، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي القِيَاسِ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ لَا يُحَقَّر، وَإِنَّمَا تُحَقَّرُ الأَسْمَاءُ؛ لِأَنَّهَا تُوْصَفُ بِمَا يُعَظَّمُ وَيَهُونُ، وَالأَفْعَالُ لَا تُوْصَفُ، فَكَرِهُوا أَنْ تَكُونَ الأَفْعَالُ كَالأَسْمَاءِ لِمُخَالَفَتِهَا إِيَّاهَا فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، وَلَكِنَّهُم حَقَّرُوا هَذَا اللَّفْظَ وَإِنَّمَا يَعْنُونَ الَّذِي تَصِفُهُ بِالمِلْحِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: مُلَيِّحٌ، شَبَّهُوهُ بِالشَّيْءِ الَّذِي تَلْفِظُ بِهِ وَأَنْتَ تَعْنِي شَيْئًا آخَرَ نَحْوُ قَوْلِكَ: يَطَؤُهُمُ الطَّرِيقُ، وَصِيدَ عَلَيْهِ يَوْمَانِ، وَنَحْو هَذَا كَثِيرٌ فِي الكَلَامِ"(١٠).

يُرِيدُ الخَلِيلُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الأَفْعَالَ لَا تُصَغَّرْ؛ لِأَنَّهَا لَا تُوْصَفُ، وَالتَّصْغِيرُ ـ هُنَا ـ فِي (أُمَيْلِحَهُ) رَاجِعٌ إِلَى التَّعَجُّبِ مِنْهُ، أَي إِلَى الاسْمِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُسَوِّغُ لَهُ أَنْ يُوْصَفَ، كَمَا أَنَّ المُتَلَفِظَ بِهِ شَيْءٌ، وَالمَعْنَى بِالتَّصْغِيرِ شَيْءٌ آخَرٌ، فَالمُتَلَفِظُ بِهِ الفِعْلُ (أُمَيْلِحَ) وَالمَقْصُودُ الاسْمُ (مُلَيِّح) وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ قَبِيل: "يَطَؤُهُمُ الطَّرِيقُ، وَصِيدَ عَلَيْهِ يَوْمَانِ"(١١)، وَ وَصَفَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ: "كَثِيرٌ فِي الكَلَامِ"(١٢).

وَقَدْ أَجَازَ سِيبَوَيهِ تَصْغِيرَ كُلِّ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ، إِذْ قَالَ: "وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الفِعْلِ، وَلَا شَيْءٌ مِمَّا سُمِّيَ بِهِ الفِعْلُ يُحَقَّرُ إِلَّا هَذَا وَحْدَهُ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ قَوْلِكَ: مَا أَفْعَلَهُ"(١٣).

فَالعَرَبُ أَلْزَمَتْ كُلّ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ طَرِيْقَةً وَاحِدَةً، وَهِيَ دَلَالَتُهُ عَلَى مَعْنَى التَّعَجُّبِ، وَأَنَّهُ لَا يَتَصَرَّفُ فَتَخْتَلِفُ صِيْغَتُهُ لاخْتِلَافِ الأَزْمِنَةِ، فَأَشْبَهَ بِذَلِكَ الاسْمَ الجَامِدَ فَأَجَازُوا فِيهِ التَّصْغِيرَ، الَّذِي هُوَ مِنْ خَصَائِصِ الأَسْمَاءِ، قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: " فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا بَالُ هَذِهِ الأَفْعَالِ تُصَغَّرُ نَحْو: مَا أُمَيْلِحَهُ، وَأُحَيْسِنَهُ، وَالفِعْلُ لَا يُصَغَّر؟ فَالجَوَابُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ هَذِهِ الأَفْعَالَ لَمَّا لَزِمَتْ مَوْضِعًا وَاحِدًا وَلَمْ تَتَصَرَّفْ ضَارَعَتِ الأَسْمَاءَ الَّتِي لَا تَزُولُ إِلَى (يَفْعُل) وَغَيْرِهِ مِنَ الأَمْثِلَةِ فَصُغِّرَتْ كَمَا تُصَغَّرُ "[١٤].

وَعَدَّ الكُوْفِيُّونَ تَصْغِيرَ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ مَقِيْسًا؛ لِأَنَّهُم اعْتَقَدُوا اسْمِيَّتَهُ، وَأَنَّهُ قَدْ صُغِّرَ، وَالتَّصْغِيْرُ مِنْ خَوَ اصِ الأَسْمَاءِ، وَزَعَمُوا أَنَّ تَصْغِيرَهُ جَاءَ مَجِيئًا مُسْتَفِيْضًا فِي الشِّعْرِ، وَفِي سِعَةِ الكَلَامِ[١٥]، مُسْتَدِلِّينَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ[١٦]:

يَا مَا أُمَيْلِحَ غِزْلَانًا بَرَزْنَ لَنَا مِنْ هَؤُلَيَّاءِ بَيْنَ الضَّالِّ وَالسَّمُرِ

فَقَوْلُهُ (أُمَيْلِح) تَصْغِيرُ (أَمْلَحَ) وَهِيَ صِيغَةُ تَعَجُّبٍ، وَعَقَّبَ ابْنُ الشَّجَرِيِّ (ت٥٤٢هـ) عَلَى ذَلِكَ قَائِلًا: "وَإِذَا كَانَ التَّصْغِيرُ قَدْ اتَّسَعَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ، مَعَ مَا لَزِمَهَا مِنَ الجُمُودِ، وَالتَّصْغِيرُ مِنْ خَوَاصِّ الاسْمِ، فَلَيْسَ إِلَّا الحُكْمُ بِأَنَّهَا اسْمٌ، إِذْ كَانَ قَوْلُهُم: (يَا مَا أُمَيْلِحَ غِزْلَانًا)، مَعَ امْتِنَاعِهِم أَنْ يَقُولُوا: لُيَيْسَ وُعُسَيَّ، دَلِيلًا نَافِيًا عَنْهُ الفِعْلِيَّةِ، وَقَاطِعًا لَهُ بِالاسْمِيَّةِ"[١٧].

وَيَسْتَدِلُّ ابْنُ خَالَوَيهِ (ت٣٧٠هـ) عَلَى جَوَازِ تَصْغِيرِ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ بِكَوْنِهِ لَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّف الأَفْعَالِ، وَأَنَّهُ وَارِدٌ فِي الشِّعْرِ، إذ قَالَ : "لَيْسَ فِي كَلَامِ العَرَبِ فِعْلٌ يُصَغَّرُ إِلَّا فِعْلَ التَّعَجُّبِ، تَقُولُ: مَا أَحْسَنَ زَيْدًا، وَمَا أَمْلَحَ بِشْرًا، ثُمَّ تَقُولُ: مَا أُحَيْسِنَ زَيْدًا، وَمَا أُمَيْلِحَ بِشْرًا، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّف الأَفْعَالِ فَأَشْبَهَ الاسْمَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

يَا مَا أُمَيْلِحَ غِزْلَانًا بَرَزْنَ لَنَا مِنْ هَؤُلَيَّاءِ بَيْنَ الضَّالِّ وَالسَّمُرِ"[١٨].

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ المُتَأَخِرِينَ وَفِي مُقَدَّمَتِهِم السِّيرَافِيُّ، إِلَى مَنْعِهِ، وَقَضَوا عَلَى المَسْمُوعِ مِنْهُ بِأَنَّهُ شَاذٌّ، قَالَ السِّيْرَافِيُّ (ت٣٦٨هـ): "فَتَصْغِيرُ (أُمَيْلِحَ) – وَهُوَ فِعْلٌ– شَاذٌّ خَارِجٌ عَنِ القِيَاسِ"[١٩].

وَيُخَرِّجُ السِّيْرَافِيُّ تَصْغِيرَ (مَا أُمَيْلِحَ) الوَارِد فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ السَّابِقِ ذِكْرُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

–أَحَدُهَا: أَنَّ التَّصْغِيرَ كَانَ حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ لَاحِقًا لِفَاعِلِ (أَمْلَحَ) وَهُوَ (مَا)، وَ(مَا) لَا تُصَغَّرْ، فَجَعَلُوهُ وَاقِعًا عَلَى الفِعْلِ؛ لِأَنَّهُم لَوْ عَدَلُوا عَنْ (مَا) إِلَى لَفْظٍ آخَرَ لَبَطَلَ مَعْنَى التَّعَجُّبِ.

– الثَّانِي: أَنَّ فِعْلَ التَّعَجُّبِ قَدْ خُوْلِفَ بِهِ مَذْهَبُ الأَفْعَالِ، فَصَحَّحُوهُ كَمَا يَصِحُّ: هُوَ أَفْعَلُ مِنْكَ، وَهُمَا يَتَسَاوَيَانِ فِي مَعْنَى التَّفْضِيلِ، وَفِي وَزْنِ الفِعْلِ، وَتَصْحِيحِهِ؛ إِذْ قَالُوا: مَا أَقْوَمَ زَيْدًا كَمَا قَالُوا: هَذَا أَقْوَمُ مِنْكَ ، وَهُمْ يَقُولُونَ فِي غَيْرِ هَذَا: أَقَامَ يُقِيمُ.

– الثَّالِثُ : أَنَّ قَوْلَهُم: مَا أُمَيْلِحَ زَيْدًا، إِنَّمَا يُرِيدُونَ لُطْفَ المَلَاحَةِ وَنُقْصَانَهُ عَمَّنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ، وَذَلِكَ لَا يَتَبَيَّنُ إِلَّا فِي لَفْظِ (أَمْلَحَ)؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ صَغَّرُوا (زَيْدًا) جَازَ أَنْ يَكُونَ مُحَقَّرًا فِي مَعْنَى غَيْرِ المَلَاحَةِ، فَجَعَلُوهُ فِي لَفْظِ (أَمْلَح) وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ (زَيْدٌ مُلَيِّحٌ)[٢٠].

وَنَقَلَ ابْنُ مَالِكٍ (ت٦٧٢هـ): "قَوْلًا لابْنِ كَيْسَانَ فِي اطِّرَادِهِ"[٢١]، إِذْ قَالَ فِي شَرْحِ هَذِهِ العِبَارَةِ: "وَلِشَبَهِ (أَفْعَلَ) المُتَعَجَّبِ بِهِ بِـ (أَفْعَل) التَّفْضِيلِ أَقْدَمَ عَلَى تَصْغِيرِهِ بَعْضُ العَرَبِ...وَهُوَ فِي غَايَةٍ مِنَ الشُّذُوذِ فَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ فَيُقَالُ فِي (مَا أَجْمَلَهُ)، (وَمَا أَظْرَفَهُ): مَا أُجَيْمِلَهُ، وَمَا أُظَيْرِفَهُ؛ لِأَنَّ التَّصْغِيرَ وَصْفٌ فِي المَعْنَى، وَالفِعْلُ لَا يُوْصَفُ فَلَا يُصَغَّرُ، وَأَجَازَ ابْنُ كَيْسَانَ اطِّرَادَ تَصْغِيرِ (أَفْعَلَ)...وَضُعْفُ رَأْيِهِ فِي ذَلِكَ بَيِّنٌ وَخِلَافُهُ مُتَعَيِّنٌ"[٢٢].

وَلَقَدْ عَدَّهُ ابْنُ مَالِكٍ شَاذًّا، وَانْسَاقَ وَرَاءَهُ مِمَّنْ جَاءُوا بَعْدَهُ، وَفِي مُقَدِّمَتِهِم ابْنُهُ بَدْرُ الدِّيْنِ (ت ٦٨٦هـ)، وَالمُرَادِيُّ (ت ٧٤٩هـ)، وَأَبو الحَسَنِ الأَشْمُونِيُّ (ت٩٢٩هـ)[٢٣].

وَلَقَدْ انْتَقَدَ أَبو حَيَّانَ (ت٧٤٥هـ) قَوْلَ ابْنِ مَالِكٍ السَّابِقِ بِقَوْلِهِ: "وَقَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ: وَشَذَّ تَصْغِيرُ (أَفْعَلَ) مَقْصُورًا عَلَى السَّمَاعِ خِلَافًا لابْنِ كَيْسَانَ فِي اطِّرَادِهِ قَوْلُ مَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى كَلَامِ النُّحَاةِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ"[٢٤].

وَالرَّاجِحُ –عِنْدِي– أَنَّ تَصْغِيرَ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ لَيْسَ شَاذًّا بَلْ يَجُوزُ القِيَاسُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ لِعِدَّةِ أُمُور:

أَوَّلًا: إِنَّ تَصْغِيرَ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) وَارِدٌ فِي كَلَامِ العَرَبِ كَقَوْلِهم: مَا أُحَيْسِنَهُ ...، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ السَّابِقِ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ المُتَنَبِيّ[٢٥] وَقَدْ اسْتَحْسَنَ عَيْنَ بَازٍ [٢٦]:

أَلَا مَا أُحَيْسِنَهَا مُقْلَةً وَلَوْلَا المَلَاحَةُ لَمْ أُعْجَبِ

وَأَبُو الطَّيِّبِ المُتَنَبِيّ مِنَ العِلْمِ بِالعَرَبِيَّةِ بِالمَكَانِ الَّذِي لَا يُجْهَلُ، وَكَانَ فِي جَمْهَرَةٍ مِنَ النُّقَادِ وَاللُّغَوِيِّينَ وَذَوِي البَصَرِ بِأَسْرَارِ العَرَبِيَّةِ، وَحَسْبُكَ فِي هَذَا ابْنُ جِنِّيّ (ت٣٩٢هـ) الَّذِي كَانَ لَهُ فِيهِ هَوًى وَإِعْجَابٌ، وَكَانَ يُحْسِنُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ، وَاسْتَشْهَدَ بِشِعْرِهِ فِي المَعَانِي وَالأَغْرَاضِ، وَكَانَ كَثِيرًا يُعَبِّرُ عَنْهُ بِشَاعِرِنَا[٢٧].

ثَانِيًا: إِنَّ تَصْغِيرَ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) تَصْغِيرٌ سَائِغٌ يَقْبَلُهُ العَقْلُ؛ لِأَنَّ تَصْغِيرَهُ جَاءَ فِي صُورَةِ الفِعْلِ اللَّفْظِيَّةِ لَا فِي حَقِيْقَتِهِ المَعْنَوِيَّةِ؛ لِأَنَّ العَرَبَ كَانُوا يَقْصِدُونَ بِتَصْغِيرِهِ تَصْغِيرَ المَفْعُولِ المَوْصُوفِ بِالمَلَاحَةِ إِذَا قُلْتَ: (مَا أُمَيْلِحَهُ)؛ لأَنَّهُم لَوْ صَغَّرُوا صُورَةَ المَفْعُولِ، وَقَالُوا فِي (مَا أُمَيْلِحَ زَيْدًا): (مَا أَمْلَحَ زُيَيْدًا) – لَتَوَهَّمَ القَارِئُ أَو المُسْتَمِعُ أَنَّ تَصْغِيرَ (زَيْدٌ) لَمْ يَكُنْ مِنْ جِهَةِ المَلَاحَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى مِنَ الجِهَاتِ الَّتِي يُفِيدُهَا التَّصْغِيرُ مِثْلَ: القِلَّةُ، وَالحَقَارَةُ، وَالتَّعَطُّفُ، وَالتَّحَنُّنُ، وَالتَّعْظِيمُ وَغَيْرُهَا، فَعِنْدَ ذَلِكَ صَغَّرُوا لَفْظَ الفِعْلِ ،

وَالمُرَادُ مِنَ التَّصْغِيرِ هُوَ تَصْغِيرُ المَفْعُولِ، وَلَقَدْ شَبَّهَهُ الخَلِيلُ بِقَوْلِ العَرَبِ: "بَنُو فُلَانٍ يَطَؤُهُمُ الطَّرِيقُ"(٢٨)، وَالمُرَادُ : يَطَؤُهُمُ أَهْلُ الطَّرِيقِ ، فَحَذَفَ (أَهْلُ) وَأَقَامَ (الطَّرِيقِ) مَقَامَهُ.

ثَالِثًا: إِنَّ كُلَّ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ يُشْبِهُ (أَفْعَلَ) التَّفْضِيلِ؛ لِأَنَّهُ يُصَاغُ مِمَّا يُصَاغُ مِنْهُ أَفْعَل التَّفْضِيلِ، وَأَنَّهُ يُفِيدُ المُبَالَغَةَ كَمَا أَنَّ (أَفْعَلَ) التَّفْضِيلِ كَذَلِكَ، وَالعَرَبُ تُعْطِي الشَّيْءَ حُكْمَ الشَّيْءِ لِمُشَابَهَتِهِ لَهُ لَفْظًا وَمَعْنًى؛ فَلِذَا أَجَازُوا تَصْغِيرَهُ كَمَا صَغَّرُوا الأَسْمَاءَ، قَالَ ابْنُ عُصْفُورٍ (ت٦٦٩هـ): "اعْلَمْ أَنَّ التَّصْغِيرَ لَا يَكُونُ فِي فِعْلٍ مِنَ الأَفْعَالِ إِلَّا فِعْلَ التَّعَجُّبِ لِشَبَهِهِ بِالاسْمِ شَبهَيْنِ: شَبَهٌ عَامٌّ، وَشَبَهٌ خَاصٌّ، فَالشَّبَهُ العَامُّ أَنَّهُ لَا مَصْدَرَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَتَصَرَّفُ فَتَخْتَلِفُ صِيْغَتُهُ لِاخْتِلَافِ الأَزْمِنَةِ، كَمَا أَنَّ الاسْمَ كَذَلِكَ، وَالشَّبَهُ الخَاصُّ أَنَّهُ لَا يُبْنَى إِلَّا مِمَّا يُبْنَى مِنْهُ أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ، وَأَنَّهُ لِلمُبَالَغَةِ كَمَا أَنَّ (أَفْعَلَ) كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ التَّعَجُّبَ مُبَالَغَةٌ فِي وَصْفِ المُتَعَجَّبِ مِنْهُ، وَالتَّفْضِيلُ مُبَالَغَةٌ فِي صِفَةِ الفَاضِلِ"(٢٩).

رَابِعًا: إِنَّ تَصْغِيرَ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ مَقِيْسٌ عِنْدَ الكُوْفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُم اعْتَقَدُوا اسْمِيَّتَهُ، وَزَعَمُوا أَنَّ تَصْغِيرَهُ جَاءَ مَجِيْئًا مُسْتَفِيْضًا فِي الشِّعْرِ، وَفِي سِعَةِ الكَلَامِ(٣٠).

٢- تَصْغِيرُ الأَسْمَاءِ المُبْهَمَةِ:

التَّصْغِيرُ مِنْ جُمْلَةِ تَصَارِيفِ الاسْمِ المُتَمَكِّنِ فَحَقُّهُ أَلَّا يَدْخُلَ فِي غَيْرِ المُتَمَكِّنِ، وَأَسْمَاءُ الإِشَارَةِ وَالأَسْمَاءُ المَوْصُولَةِ حَقُّهَا أَلَّا تُصَغَّرَ لِكَوْنِهَا غَيْرَ مُتَمَكِّنَةٍ لِغَلَبَةِ شَبَهِ الحَرْفِ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهَا لَمَّا أَشْبَهَتِ الأَسْمَاءَ المُتَمَكِّنَةَ فِي كَوْنِهَا تُوْصَفُ وَيُوصَفُ بِهَا، اسْتُبِيحَ تَصْغِيرُ بَعْضِهَا عَلَى طَرِيقَةٍ تُخَالِفُ طَرِيقَةَ الأَسْمَاءِ المُتَمَكِّنَةِ، وَوَجْهُ المُخَالَفَةِ يَتَمَثَّلُ فِي أَمْرَيْنِ:

الأَوَّلُ: إِنْ تَتْرُكَ أَوَائِلَ هَذِهِ الأَسْمَاء عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ قَبْلَ التَّصْغِيرِ، فَإِنْ كَانَتْ أَوَائِلُهَا مَفْتُوحَةً تَرَكْتَهَا مَفْتُوحَةً، وَإِنْ كَانَتْ مَضْمُومَةً أَبْقَيْتَهَا مَضْمُومَةً، بِخِلَافِ الأَسْمَاء المُعْرَبَة فَإِنَّكَ إِنْ أَرَدْتَ تَصْغِيرَ وَاحِدٍ مِنْهَا ضَمَمْتَ أَوَّلَهُ عَمَلًا بِالقَاعِدَةِ المَشْهُورَةِ فِي بَابِ التَّصْغِيرِ، قَالَ سِيبَوَيهِ مُشِيرًا إِلَى ذَلِكَ: "اعْلَمْ أَنَّ التَّحْقِيرَ يَضمُّ أَوَائِلَ الأَسْمَاءِ، إِلَّا هَذِهِ الأَسْمَاء، فَإِنَّهُ يَتْرُكُ أَوَائِلَهَا عَلَى حَالِهَا قَبْلَ أَنْ تُحَقَّرَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ لَهَا نَحْوًا فِي الكَلَامِ لَيْسَ لِغَيْرِهَا...فَأَرَادُوا أَنْ يَكُونَ تَحْقِيرُهَا عَلَى غَيْرِ تَحْقِيرِ مَا سِوَاهَا، وَذَلِكَ قَوْلُكَ فِي هَذَا: هَذَيَّا، وَذَاكَ: ذَيَّاك، وَفِي أُلَا: أُلَيَّا"(٣١).

وَالأَمْرُ الثَّانِي: أَنْ تُعَوِّضَ مِنْ ضَمِّ أَوَائِلِ هَذِهِ الأَسْمَاءِ أَلِفًا تَزِيدُهَا فِي أَوَاخِرِهَا، قَالَ سِيبَوَيهِ: "وَإِنَّمَا أَلْحَقُوا هَذِهِ الأَلِفَاتِ فِي أَوَاخِرِهَا لِتَكُونَ أَوَاخِرِهَا عَلَى غَيْرِ حَالِ أَوَاخِرِ غَيْرِهَا، كَمَا صَارَتْ أَوَائِلُهَا عَلَى ذَلِكَ"(٣٢).

وَيُبَيِّنُ المُبَرِّدُ أَنَّ الأَلِفَ فِي أَوَاخِرِ الأَسْمَاءِ المُبْهَمَةِ هِيَ بَدَلُ الضَّمَّةِ فِي الأَسْمَاءِ، "خُولِفَ بِهَا جِهَةُ التَّصْغِيرِ، فَتُرِكَتْ أَوَائِلُهَا عَلَى حَالِهَا، وَأُلْحِقَتْ يَاءُ التَّصْغِيرِ لِأَنَّهَا عَلَامَةٌ، فَلَا يُعرَّى المُصَغَّرُ مِنْهَا، وَلَوْ عُرِّيَ

مِنْهَا لَمْ يَكُنْ عَلَى التَّصْغِيرِ دَلِيلٌ، وَأُلْحِقَتْ أَلِفٌ آخِرِهَا تَدُلُّ عَلَى مَا كَانَتْ تَدُلُّ عَلَيْهِ الضَّمَّةُ فِي غَيْرِ المُبْهَمَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ كُلَّ اسْمٍ تَصْغِيرُهُ مِنْ غَيْرِ المُبْهَمَةِ تَضُمُّ أَوَّلَهُ، نَحْو فُلَيْسٍ، وَدُرَيْهِمٍ وَدُنَيْنِيرٍ"[٣٣].

وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيهِ: "...إِنَّ العَرَبَ فَرَّقَتْ بَيْنَ تَصْغِيرِ الظَّاهِرِ وَالمُبْهَمِ، فَجَعَلُوا تَصْغِيرَ الظَّاهِرِ بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَالمُبْهَمِ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ لِلفَرْقِ، وَتُشَدَّدُ يَاءُ التَّصْغِيرِ، وَتُزَادُ بَعْدَهُ أَلِفٌ ، تَقُولُ فِي تَصْغِيرِ (الَّذِي): اللَّذَيَّا، وَفِي تَصْغِيرِ (الَّتِي): اللَّتَيَّا، وَفِي تَصْغِيرِ (هَذَا): هَذَيَّا، وَفِي تَصْغِيرِ (هَذِهِ): هَاتَيَّا، وَفِي تَصْغِيرِ (هَؤُلَاءِ): هَاؤُلَيَّا"[٣٤]. فَعَلَى هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ تَكُونُ طَرِيقَةُ تَصْغِيرِ (الَّذِي) وَ(الَّتِي) عَلَى النَّحْوِ التَّالِي:

أَوَّلًا: أَنْ تَتْرُكَ الحَرْفَ الأَوَّلَ مِنَ الكَلِمَتَينِ عَلَى حَالِهِ.

ثَانِيًا: أَنْ تَزِيدَ يَاءَ التَّصْغِيرِ ثَالِثَةً ثُمَّ تُدْغِمَهَا فِي يَاءِ الكَلِمَةِ.

ثَالِثًا: أَنْ تَزِيدَ أَلِفًا فِي آخِرِ الكَلِمَةِ؛ لِتَكُونَ هَذِهِ الأَلِفُ عِوَضًا مِنْ ضَمَّةِ أَوَّلِ المُصَغَّرِ، فَتَقُولُ فِي تَصْغِيرِهُمَا: اللَّذَيَّا، وَاللَّتَيَّا، وَقَدْ اسْتَدَلَّ سِيبَوَيهِ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ العَجَّاجِ[٣٥]:

بَعْدَ اللَّتَيَّا وَاللَّتَيَّا وَالَّتِي إِذَا عَلَتْهَا أَنْفُسٌ تَرَدَّتِ

وَإِذَا ثَنَّيْتَ حَذَفْتَ أَلِفَ العِوَضِ لِالْتِقَائِهَا سَاكِنَةً مَعَ أَلِفِ التَّثْنِيَةِ وَيَائِهَا (أَعْنِي يَاءَ التَّثْنِيَةِ)، فَتَقُولُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ: اللَّذَيَّانِ وَاللَّتَيَّانِ، وَتَقُولُ فِي حَالَتَي النَّصْبِ وَالجَرِّ: اللَّذَيَّيْنِ وَاللَّتَيَّيْنِ[٣٦]، وَإِذَا جَمَعْتَ (اللَّذَيَّا) حَذَفْتَ أَلِفَ العِوَضِ تَخْفِيفًا، وَقُلْتَ فِي جَمْعِهِ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ: (اللَّذَيُّونَ) بِضَمِّ اليَاءِ المُشَدَّدَةِ، وَفِي حَالَتَي النَّصْبِ وَالجَرِّ: (اللَّذَيِّيْنِ) بِكَسْرِ اليَاءِ المُشَدَّدَةِ، وَهَذَا هُوَ المَسْمُوعُ عَنِ العَرَبِ[٣٧]. وَتَقُولُ فِي جَمْعِ (اللَّتَيَّا) : (اللَّتَيَّاتُ)، أَمَّا تَصْغِيرُ (اللَّاتِي) فَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ :

الأَوَّلُ: مَذْهَبُ سِيبَوَيهِ، ويَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَصْغِيرُ (اللَّاتِي) اسْتِغْنَاءً عَنْهُ بِتَصْغِيرِ (الَّتِي) وَجَمْعِهَا، بِمَعْنَى أَنَّكَ إِنْ قَصَدْتَ تَصْغِيرَ (اللَّاتِي) صَغَّرْتَ (الَّتِي) عَلَى (اللَّتَيَّا)، ثُمَّ تَجْمَعُ (اللَّتَيَّا) بِالأَلِفِ وَالتَّاءِ، فَيَلْتَقِي سَاكِنَانِ الأَلِفُ الَّتِي جَعَلُوهَا فِي آخِرِ الاسْمِ عِوَضًا مِنْ ضَمَّةِ أَوَّلِهِ وَأَلِفُ الجَمْعِ فَتُحْذَفُ أَلِفُ العِوَضِ، فَتَقُولُ فِي جَمْعِ (اللَّتَيَّا): اللَّتَيَّاتُ، قَالَ سِيبَوَيهِ: "وَاللَّاتِي لَا تُحَقَّرُ، اسْتَغْنُوا بِجَمْعِ الوَاحِدِ إِذَا حُقِّرَ عَنْهُ، وَهُوَ قَوْلُهُم: اللَّتَيَّاتُ، فَلَمَّا اسْتَغْنُوا عَنْهُ صَارَ مُسْقَطاً، فَهَذِهِ الأَسْمَاءُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ حَالُهَا فِي التَّحْقِيرِ حَالَ غَيْرِهَا مِنَ الأَسْمَاءِ غَيْرِ المُبْهَمَةِ، وَلَمْ تَكُنْ حَالُهَا فِي أَشْيَاءَ...صَارَتْ يُسْتَغْنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ، كَمَا اسْتَغْنُوا بِقَوْلِهِم: أَتَانَا مُسَيَّانَا وَعُشَيَّانَا عَنْ تَحْقِيرِ القَصْرِ فِي قَوْلِهِم: أَتَانَا قَصْرًا، وَهُوَ العَشِيُّ"[٣٨].

وَالثَّانِي: مَذْهَبُ أَبِي عُثْمَانَ المَازِنِيِّ (ت٢٤٧هـ)، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ تَصْغِيرُ (اللَّاتِي) عَلَى (اللَّتَيَّا)[٣٩]، يَحْذِفُ الأَلِفَ الزَّائِدَةَ الَّتِي بَعْدَ اللَّامِ، وَيَزِيدُ يَاءَ التَّصْغِيرِ ثَالِثَةً ، ثُمَّ يُدْغِمُهَا فِي يَاءِ الكَلِمَةِ، ثُمَّ يَزِيدُ

أَلِفًا فِي آخِرِ الكَلِمَةِ عِوَضًا مِنْ ضَمَّةِ أَوَّلِ المُصَغَّرِ وَبِهَذَا العَمَلِ يَكُونُ تَصْغِيرُ (الَّتِي) وَتَصْغِيرُ (اللَّاتِي) سَوَاءً فِي الحُرُوفِ وَالحَرَكَاتِ.

وَالثَّالِثُ: مَذْهَبُ أَبِي الحَسَنِ الأَخْفَشِ (ت٢١٥هـ)، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ تَصْغِيرُ (اللَّاتِي) عَلَى (اللُّوَيْتَا)[٤٠]، يُبْقِي الحَرْفَ الأَوَّلَ مِنَ الكَلِمَةِ عَلَى حَرَكَتِهِ، وَيَقْلِبُ الأَلِفَ الزَّائِدَةَ الَّتِي بَعْدَ اللَّامِ وَاوًا؛ لأَنَّ (اللَّاتِي) بِمَنْزِلَةِ (ضَارِبٍ) فَكَمَا يَقْلِبُهَا فِي (ضَارِبٍ) أَلِفًا إِذَا أُجْرِيَ عَلَيْهَا أَحْكَامَ التَّصْغِيرِ كَذَلِكَ يَقْلِبُهَا فِي (اللَّاتِي)، ثُمَّ يَزِيدُ يَاءَ التَّصْغِيرِ ثَالِثَةً ، وَيَحْذِفُ اليَاءَ الأَخِيرَةَ مِنَ الكَلِمَةِ؛ لِكَوْنِهَا طَرَفًا، وَلِئَلَّا تَخْرُجَ الكَلِمَةُ عَنْ نَظَائِرِهَا مِنَ الأَسْمَاءِ المُصَغَّرَةِ بَعْدَ زِيَادَةِ الأَلِفِ فِي آخِرِهَا لِكَوْنِهَا عَلَى خَمْسَةِ أَحْرُفٍ، وَلَيْسَ قَبْلَ آخِرِهَا حَرْفُ مَدٍّ وَلِينٍ، فَتَصِيرُ: (اللُّوَيْتَا).

وَعَقَّبَ ابْنُ وَلَّادٍ (ت٣٣٢هـ) عَلَى ذَلِكَ قَائِلًا: "وَأَمَّا مَا حَكَاهُ الأَخْفَشُ فِي إِجَازَةِ تَحْقِيرِ اللَّاتِي وَاللَّائِي فَلَيْسَ هَذَا بِنَقْضٍ؛ لِأَنَّ الأَخْفَشَ إِنَّمَا أَجَازَهُ قِيَاسًا لَا سَمَاعًا، وَسِيبَوَيهِ يَذْكُرُ أَنَّ العَرَبَ اسْتَغْنَتْ عَنْهُ بِاللَّتَيَّاتِ، وَلَمْ يَسْمَعْ فِي كَلَامِهَا تَحْقِيرَ هَذَيْنِ، وَقِيَاسُهُ سَهْلٌ عَلَيْهِ وَعَلَى مَنْ هُوَ دُوْنه"[٤١].

وَلَقَدْ اضْطَرَبَ ابْنُ عُصْفُورٍ فِي تَصْغِيرِ (اللَّاتِي) فَأَبَاحَهُ فِي شَرْحِ جُمَلِ الزَّجَّاجِيِّ قَائِلًا: "وَتَقُولُ فِي تَصْغِيرِ اللَّاتِي: اللُّوَيْتَا، تُبْقِي الأَوَّلَ عَلَى حَرَكَتِهِ، وَتَقْلِبُ الأَلِفَ وَاوًا؛ لِأَنَّ (اللَّاتِي) بِمَنْزِلَةِ (ضَارِبٍ)، فَكَمَا تَقْلِبُهَا فِي (ضَارِبٍ) وَاوًا كَذَلِكَ تَقْلِبُهَا فِي (لَاتِي)، وَتَزِيدُ اليَاءَ ثَالِثَةً وَتَحْذِفُ اليَاءَ مِنْ (لَاتِي) لِئَلَّا تَخْرُجَ عَنْ نَظَائِرِهَا مِنَ الأَسْمَاءِ المُصَغَّرَةِ إِذَا زِدْتَ فِي آخِرِهَا أَلِفًا فِي كَوْنِهِ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرُفٍ وَلَيْسَ قَبْلَ آخِرِهِ حَرْفُ مَدٍّ وَلِينٍ، فَكَذَلِكَ تَقُولُ: اللُّوَيْتَا"[٤٢].

وَمَنَعَهُ فِي المُقَرَّبِ قَائِلًا: "وَلَا تُصَغِّرِ اللَّائِي وَلَا اللَّا[٤٣]، وَلَا اللَّاتِي، وَلَا اللَّوَاتِي اسْتِغْنَاءَ بِجَمْعِ (اللَّتَيَّا) عَنْ ذَلِكَ"[٤٤].

وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ مَذْهَبَ سِيبَوَيهِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ قَوِيٌّ مَتِينٌ يُلْزِمُنِي أَنْ أَجْنَحَ إِلَيْهِ وَأَنْ أُنَاصِرَهُ وَأَنْ أَنْبُذَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبو عُثْمَانَ المَازِنِيُّ، وَأَنْ أُعْرِضَ عَمَّا قَرَّرَهُ أَبُو الحَسَنِ الأَخْفَشُ، وَذَلِكَ لِأَرْبَعِ عِلَلٍ:

الأُوْلَى: إِنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُثْمَانَ المَازِنِيُّ مِنْ أَنَّ تَصْغِيرَ (اللَّاتِي): اللَّتَيَّا، فِيْهِ ضَعْفٌ وَ وَهْنٌ؛ لِأَنَّ هَذَا التَّصْغِيرَ يَلْتَبِسُ بِتَصْغِيرِ (الَّتِي)؛ لِأَنَّ تَصْغِيرَ (الَّتِي): اللَّتَيَّا، كَمَا سَبَقَ.

وَلَا يُقَالُ ـ هُنَا ـ إِنَّ فِي التَّصْغِيرِ أَشْيَاءَ يَدْخُلُهَا الالْتِبَاسُ، وَالقَرَائِنُ هِيَ الَّتِي تُزِيلُ هَذَا الالْتِبَاسَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ عَنِ العَرَبِ أَنَّهَا صَغَّرَتِ (اللَّاتِي) عَلَى (اللَّتَيَّا) لِيُعَدَّ هَذَا المَسْمُوعُ سَنَدًا نَتَّكِلُ عَلَيْهِ عِنْدَ وُجُودِ القَرِينَةِ.

وَالثَّانِيَةُ: إِنَّ مَذْهَبَ أَبِي الحَسَنِ الأَخْفَشِ فِي تَصْغِيرِ (اللَّاتِي) كَانَ عَلَى سَبِيلِ القِيَاسِ لَا عَلَى سَبِيلِ السَّمَاعِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اضْطِرَابُ العُلَمَاءِ فِي النَّقْلِ عَنِ الأَخْفَشِ، فَالمُبَرِّدُ وَالسِّيْرَافِيُّ[٤٥] يَنْقُلَانِ عَنْهُ أَنَّهُ

صَغَّرَ (اللَّاتِي) عَلَى (اللَّوَيَّا)، قَال أَبو العَبَّاسِ المُبَرِّدُ: "وَكَانَ الْأَخْفَشُ يَقُولُ: اللَّوَيَّا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ جَمْعَ (الَّتِي) عَلَى لَفْظِهَا، فَإِنَّمَا هُوَ اسْمٌ لِلجَمْعِ، كَقَوْلِكَ: قَوْمٌ وَنَفَرٌ، وَهَذَا هُوَ القِيَاسُ..."(٤٦).

وَابْنُ سِيدَه (ت٤٥٨هـ) وَالرَّضِيُّ وَأَبُو حَيَّانَ وَآخَرُونَ(٤٧) يَنْقِلُونَ عَنْهُ أَنَّهُ صَغَّرَ (اللَّاتِي) عَلَى (اللَّوَيْتَا)، قَالَ ابْنُ سِيدَه: "وَقَدْ صَغَّرَ الأَخْفَشُ اللَّاتِي وَاللَّائِي، فَقَالَ فِي تَصْغِيرِ اللَاتِي: اللُّوَيْتَا..."(٤٨).

فَلَوْ كَانَ مَذْهَبُ الأَخْفَشِ مَبْنِيًّا عَلَى شَيْءٍ مَسْمُوعٍ عَنِ العَرَبِ لَقَادَ هَذَا المَسْمُوعُ هَؤُلَاءِ العُلَمَاءَ إِلَى الاتِّحَادِ فِي النَّصِّ، وَعَدَمِ الاضْطِرَابِ فِي النَّقْلِ.

وَالثَّالِثَةُ: إِنَّ العَرَبَ اسْتَغْنَتْ عَنْ تَصْغِيرِ (اللَّاتِي) وَ(اللَّائِي) بِجَمْعِ (الَّتِي) بَعْدَ تَصْغِيرِهَا، بِمَعْنَى أَنَّ العَرَبَ اسْتَغْنَتْ عَنْ تَصْغِيرِ (اللَّاتِي) بِاللَّتَيَّاتِ.

وَالرَّابِعَةُ: إِنَّ تَصْغِيرَ (اللَّاتِي)، وَ(اللَّائِي)، وَ(اللَّوَاتِي)، وَ(اللَّوَائِي) –فِي رَأْيِي– يُعَدُّ مِنْ مَسَائِلِ التَّمَارِينِ الَّتِي وَضَعَهَا الصَّرْفِيُّونَ لِتَلَامِيذِهِم، كَمَا أَنَّ تَصْغِيرَهَا يَمُجُّهُ السَّمْعُ وَيَنْفُرُ مِنْهُ الطَّبْعُ، وَلِذَلِكَ أَخْبَرَ الرَّضِيُّ عَنْ هَذَا التَّصْغِيرِ بِقَوْلِهِ: "وَكُلُّ ذَلِكَ هَوَسٌ وَتَجَاوُزٌ عَنِ المَسْمُوعِ بِمُجَرَّدِ القِيَاسِ، وَلَا يَجُوزُ، هَذَا مَا قِيلَ..."(٤٩).

٣– حُكْمُ اجْتِمَاعِ اليَاءَاتِ فِي آخِرِ المُصَغَّرِ :

عَقَدَ سِيبَوَيهِ لِهَذِهِ المَسْأَلَةِ بَابًا بِعِنْوَانِ: "هَذَا بَابُ تَحْقِيرُ بَنَاتِ اليَاءِ وَالوَاوِ اللَّاتِي لَامَاتُهُنَّ يَاءَاتٌ وَ وَاوَاتٌ"(٥٠)، ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ الاسْمَ الثُّلَاثِيَّ يُصَغَّرُ عَلَى (فُعَيْلٍ) فَإِذَا كَانَتِ اللَّامُ ياءً أَو وَاوًا، نَحْو: فَتَى، وَقَفَا، وَجَرْو، وَظَبْي، نَقُولُ في تَصْغِيرِهُم: فُتَيٌّ، وَقُفَيٌّ، وَجُرَيٌّ، وَظُبَيٌّ(٥١).

إِذْ أَدْغَمْنَا المِثْلَينِ فِي اليَائِيِّ، وَأَدْغَمْنَاهُمَا كَذَلِكَ بَعْدَ قَلْبِ الأَلِفِ يَاء، وَبِهَذَا يَكُونُ قَدْ أَدْغَمْنَا لَامَ الكَلِمَةِ مَعَ يَاء التَّصْغِير.

وَإِذَا كَانَتْ بَعْدَ يَاءِ التَّصْغِيرِ يَاءَانِ حُذِفَتِ اليَاءُ الأَخِيرَةُ، حَتَّى يَصِيرَ الاسْمُ المُرَادُ تَصْغِيرَهُ بَعْدَ التَّصْغِيرِ عَلَى وَزْنِ (فُعَيْلٍ)، وَذَلِكَ نَحْوُ عَطَاءٍ ، تَقُولُ فِي التَّصْغِيرِ: عُطَيٌّ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: قَضَاءٌ، تَقُولُ: قُضَيٌّ، وَكَذَلِكَ: شَاوِيَةٌ، نَقُولُ: شُوَيَّةٌ، إِلاّ أَنْ تَقُولَ: شُوَيْوِيَةٌ، فِي مَنْ قَالَ: أُسَيْوِدٌ(٥٢).

وَيُعَلِّلُ سِيبَوَيهِ لِذَلِكَ قَائِلًا: "وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ اللَّامَ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ كَسْرَةٍ اعْتَلَّتْ، وَاسْتَثْقَلَتْ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ كَسْرَةٍ فِي غَيْرِ المُعْتَلّ، فَلَمَّا كَانَتْ بَعْدَ كَسْرَةٍ فِي يَاءٍ قَبْلَ تِلْكَ اليَاءِ يَاءُ التَّحْقِيرِ ازْدَادُوا لَهَا اسْتِثْقَالًا فَحَذَفُوهَا"(٥٣)، وَبِذَلِكَ يَكُونُ قَدْ ظَهَرَ لَنَا سِرُّ الحَذْفِ، لِوُضُوحِ التَّعْلِيلِ، وَهُوَ الاسْتِثْقَالُ لِمَوْضِعِهَا الَّتِي هِيَ فِيه.

وَقَدْ أَحَالَ سِيبَوَيهِ (أَحْوَى) –فِي الحَذْفِ– عَلَى مَا تَقَدَّمَ ، إِذْ قَالَ: "وَكَذَلِكَ أَحْوَى"، وَيَكُونُ التَّصْغِيرُ عَلَى (أُحَيٍّ) بِحَذْفِ اليَاءِ الثَّالِثَةِ نَسْيًا، وَيَقُولُ سِيبَوَيهِ: "وَكَذَلِكَ أَحْوَى إِلاّ فِي قَوْلِ مَنْ قَالَ: أُسَيْوِدٌ"(٥٤).

فسِيبَوَيهِ يُرِيدُ أَنَّ (أَحْوَى) تُصَغَّرُ عَلَى مَا صُغِّرَ عَلَيْهِ مَا سبقها مِمَّا تَقَدَّم –بِحَذْفِ اليَاءِ– وَأَمَّا مَنْ يَقُولُ: (أُسَيْوِد) فَإِنَّهُ التَّصْغِير عَلَى هَذَا يَكُونُ (أُحَيْو).

وَعِلَّةُ ذَلِكَ: عَدَمُ اجْتِمَاعِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ، وَيُرَتِبُ سِيبَوَيهِ –عَلَى ما تَقَدَّم– حُكْمًا يَتَعَلَّقُ بِالصَّرْفِ وَعَدَمِهِ، فَيَقُولُ: "وَلَا تَصْرِفُهُ"(٥٥)، وَيُعَلِّلُ لِذَلِكَ فَيَقُولُ: "لأَنَّ الزِّيَادَةَ ثَابِتَةٌ في أَوَّلِهِ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا قِلَّتهُ كَمَا لَا يُلْتَفَتُ إِلَى قِلَّةِ يَضَعُ"(٥٦).

وَيُرِيدُ سِيبَوَيهِ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ حَذْفَ اليَاءِ لَا يُؤَثِرُ فِي مَنْعِ الصَّرْفِ، وَإِنْ كَانَتْ حُرُوفُ الكَلِمَةِ قَدْ قَلَّتْ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ ثَابِتَةٌ فِي أَوَّلِهِ، وَهِيَ زِيَادَةُ الهَمْزَة، كَمَا أَنَّ حَذْفَ الوَاوِ لَمْ يُؤَثِرْ فِي الفِعْلِ (يَضَع) وَالأَصْلُ (يَوْضَعُ).

وَيَذْكُرُ سِيبَوَيهِ رَأْيَ عِيْسَى بْنِ عُمَرَ (ت١٤٩هـ) الَّذِي كَانَ يَقُولُ: (أُحَيٌّ) وأَنَّهُ يُصْرَفُ؛ وَيُعَقِّبُ عَلَيْهِ قَائِلًا: "وَهَذَا خَطَأٌ"(٥٧)؛ لِأَنَّهُ حَذَفَ حَرْفًا كَمَا أَنَّهُ حَذَفَ مِنْ أُحَيٍّ(٥٨)، وَدَلِيلُهُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ حَذْفَ اليَاءِ نَسْيًا يُمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ؛ لِأَنَّهُ بَقِيَ فِي أَوَّلِ المَحْذُوفِ مِنْهُ زِيَادَةٌ دَالَّةٌ عَلَى وَزْنِ الفِعْلِ، وَالحَذْفُ لَا يَضِرُّ فِي ذَلِكَ، كَمَا أَنَّ الحَذْفَ فِي (يَضَع) لَمْ يُؤَثِرْ فِي المَنْعِ مِنَ الصَّرْفِ لَوْ سُمِّيَ بِهِ، وَأَيْضًا أَنَّهُ لَوْ صَرَفَ (أُحَيّ) لَصَرَفْنَا (أُصَمّ) وَنَحْوه؛ لِأَنَّهُ أَخَفُّ مِنْ (أَحْمَر) بِوَزْنِ (أَفْعَل)، وَأَصْلُ (أَصَمُّ): (أَصْمَمُ) حِيْنَمَا حَدَثَ فِيهِ إِدْغَامٌ خَفَّ عَنْ مِيزَانِهِ الأَصْلِيّ، وَلَمْ يَرِد (أَصَمُّ) مَصْرُوفًا(٥٩).

وَرَجَّحَ العُلَمَاءُ مَذْهَبَ سِيبَوَيهِ، لِلاتِّفَاقِ عَلَى مَنْعِ صَرْفِ (يَضَع) وَمَا مَاثَلَهَا –عَلَمَينِ– مَعَ اخْتِلَال وَزْن الفِعْلِ فِي ذَلِكَ بِذَهَابِ فَاء الكَلِمَةِ(٦٠).

وَمِمَّا سَبَقَ فَإِنَّ النَّفْسَ تَسْكُنُ إِلَى هَذَا التَّعْلِيل المَعْقُولِ المَقْبُولِ، وَتَنْحَازُ –فِي الخِلَافِ– إِلَى جَانِبِ سِيبَوَيهِ.

خَاتِمَةُ البَحْثِ:

الحَمْدُ لله الَّذِي تَتُمُّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ ظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ المُعْجِزَاتُ، وَبَعْدُ...

فَهَا هُوَ ذَا البَحْثُ قَدْ تَمَّتْ مَسَائِلُهُ وَقَوَاعِدُهُ، وَأَجْمَعَتْ أَفْكَارُهُ، وَفَوَائِدُهُ، وَعَلقت خلافاته وشوارده، وقيدت عناوينه وأحكمت شواهده، وقد خرجت –بفضل الله وعونه– من ذلك بنتائج أهمها ما يأتي:

١. إِنَّ مُصْطَلَحَ التَّصْغِيرِ أَولَى مِنْ مُصْطَلَحِ التَّحْقِيرِ؛ لِأَنَّ هَذَا المَعْنَى هُوَ الغَالِبُ وَالسَّائِدُ فِي الاسْمِ المُصَغَّرِ، كَمَا أَنَّهُ يُلَائِمُ الفَوَائِدَ الَّتِي بِسَبَبِهَا وَضَعَ العَرَبُ هَذَا الأُسْلُوبَ، وَمِنْ هَذِهِ الفَوَائِدِ: التَّقْلِيلُ،

وَالتَّقْرِيبُ، وَالإِشْفَاقُ، وَالتَّعَطُّفُ، وَالتَّعْظِيمُ، أَمَّا التَّحْقِيرُ فَلَيْسَ مُنَاسِبًا وَلَا مُلَائِمًا أَنْ يَكُونَ عِنْوَانًا لِهَذَا البَابِ لِعَدَمِ انْسِجَامِهِ مَعَ هَذِهِ الفَوَائِدِ، وَالأَنْسَبُ وَالأَقْرَبُ وَالأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ التَّحْقِيرُ مِنْ فَوَائِدِ التَّصْغِيرِ.

٢. إِنَّ تَصْغِيرَ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ لَيْسَ شَاذًّا بَلْ يَجُوزُ القِيَاسُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ وَارِدٌ فِي كَلَامِ العَرَبِ ، كَمَا أَنَّ تَصْغِيرَهُ جَاءَ فِي صُورَةِ الفِعْلِ اللَّفْظِيَّةِ لَا فِي حَقِيْقَتِهِ المَعْنَوِيَّةِ؛ لِأَنَّ العَرَبَ كَانُوا يَقْصِدُونَ بِتَصْغِيرِهِ تَصْغِيرَ المَفْعُولِ المَوْصُوفِ بِالمَلَاحَةِ.

٣. إِنَّ تَصْغِيرَ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (مَا أَفْعَلَهُ) فِي التَّعَجُّبِ مَقِيْسٌ عِنْدَ الكُوْفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُم اعْتَقَدُوا اسْمِيَّتَهُ، وَزَعَمُوا أَنَّ تَصْغِيرَهُ جَاءَ مَجِيْئًا مُسْتَفِيْضًا فِي الشِّعْرِ، وَفِي سِعَةِ الكَلَامِ.

٤. إِنَّ تَصْغِيرَ المُبْهَمَاتِ يُخَالِفُ المُتَمَكِنُ إِذْ يُتْرَكُ أَوَائِلُهَا عَلَى حَالِهَا، وَتُزَادُ أَلِفٌ فِي المُفْرَدِ لِلعِوَضِ عَنِ الضَّمَّةِ، ثُمَّ يَاءُ التَّصْغِيرِ ثَانِيَة بَعْدَ قَلْبِ أَلِفِ (ذَا) يَاءٌ، وَعِنْدَ التَّصْغِيرِ تُحْذَفُ الثَّانِيَةُ فَتَصْبَحُ : (ذَيَّا)، وَفِي تَثْنِيَتِهِ تُطْرَحُ أَلِف العِوَضِ وَيُؤْتَى بِأَلِفِ التَّثْنِيَةِ وَنُونِهَا، وَفِي اسْمِ الإِشَارَةِ المَجْمُوعِ، تُزَادُ يَاءُ التَّصْغِيرِ قَبْلَ آخِرِهِ لِئَلَا يَتَحَوَّلَ المَمْدُودُ عَنْ لَفْظِهِ فَيُقَالُ فِي المَمْدُودِ: هَاؤُلِيَائِكَ، وَالمَقْصُورِ: هَاؤُلِيَا.

٥. إِنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُثْمَانَ المَازِنِيُّ مِنْ أَنَّ تَصْغِيرَ (اللَّاتِي): اللَّتَيَّا، فِيْهِ ضَعْفٌ وَ وَهْنٌ؛ لِأَنَّ هَذَا التَّصْغِيرَ يَلْتَبِسُ بِتَصْغِيرِ (الَّتِي)؛ لِأَنَّ تَصْغِيرَ (الَّتِي) : اللَّتَيَّا.

٦. إِنَّ العَرَبَ اسْتَغْنَتْ عَنْ تَصْغِيرِ (اللَّاتِي) وَ(اللَّائِي) بِجَمْعِ (الَّتِي) بَعْدَ تَصْغِيرِهَا، بِمَعْنَى أَنَّ العَرَبَ اسْتَغْنَتْ عَنْ تَصْغِيرِ (اللَّاتِي) بِاللَّتَيَّاتِ.

٧. إِنَّ تَصْغِيرَ (اللَّاتِي)، وَ (اللَّائِي)، وَ(اللَّوَاتِي) ، وَ(اللَّوَائِي) –فِي رَأْيِي– يُعَدُّ مِنْ مَسَائِلِ التَّمَارِينِ الَّتِي وَضَعَهَا الصَّرْفِيُّونَ لِتَلَامِيذِهِم، كَون تَصْغِيرِهَا يَمُجُّهُ السَّمْعُ وَيَنْفُرُ مِنْهُ الطَّبْعُ.

الهوامش :

١) لَـمْ أَعْثُرْ عَلَى قَوْلِهِ فِي كُتُبِهِ ، أُنْظُر قَوْلَهُ فِي : الخَصَائِص : ١٩١/١ .
٢) وَرَدَ قَوْلُ الخَلِيلِ فِي : المُقْتَضَبِ : ٢٣٤/٢ .
٣) الكِتَابُ : ٤١٥/٣ .
٤) يُنْظَرُ : المُقْتَضَبُ : ٢٣٤/٢ ، وَالأُصُولُ فِي النَّحْوِ : ٣٦/٣ ، وَالجُمَلُ فِي النَّحْوِ لِلزَّجَّاجِيِّ : ٢٤٧ .
٥) سورة المسد : ٤ .
٦) أُنْظُر قِرَاءَةُ عَبْد الله بن مَسْعُودٍ فِي : إِعْرَابِ ثَلَاثِينَ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ : ٢٢٤ ، وَالمُحْتَسَبِ : ٣٧٥/٢ .
٧) يُنْظَرُ : المُحْتَسَبُ فِي التَّصْغِيرِ وَالنَّسَبِ : ٥ .
٨) يُنْظَرُ : المُسَاعِدُ : ٤٩٢/٣ – ٤٩٣ .
٩) يُنْظَرُ : تَذْكَرَةُ النُّحَاةِ : ٦٧٦ .
١٠) الكِتَابُ : ٤٧٧/٣ .
١١) الكِتَابُ : ٤٧٨/٣ .

١٢) الكِتَابُ : ٤٧٨/٣ .
١٣) الكِتَابُ : ٤٧٧/٣ ــ ٤٧٨ .
١٤) الأُصُولُ فِي النَّحْوِ : ١٠٠/١ .
١٥) يُنْظَرُ : أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ : ٣٨٣/٢ .
١٦) نُسِبَ هَذَا البَيْتُ لِلعَرْجِيِّ ، وَهُوَ مِنْ مَقْطُوعَةٍ فِي دِيوَانِهِ : ١٨٣ .
١٧) أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ : ٣٨٣/٢ .
١٨) لَيْسَ فِي كَلَامِ العَرَبِ : ٢٠١ .
١٩) شَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيهِ لِلسِّيْرَافِيِّ : ٢٥٧/١١ .
٢٠) يُنْظَرُ : شَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيهِ لِلسِّيْرَافِيِّ : ٢٥٧/١١ ـ ٢٥٨ .
٢١) التَّسْهِيلُ : ١٣١ .
٢٢) شَرْحُ التَّسْهِيلِ : ٤٠/٣ .
٢٣) يُنْظَرُ : شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ : ٤٤٧ ، وَتَوْضِيحُ المَقَاصِدِ : ٩٠/٥ ، وَشَرْحُ الأَشْمُونِيِّ : ١٥٦/٤ .
٢٤) ارْتِشَافُ الضَّرَبِ : ٢٠٦٨/٤ .
٢٥) ذكرْتُ قَوْلَ المُتَنَبِّيِّ عَلَى سَبِيلِ الاسْتِئْنَاسِ لَا عَلَى سَبِيلِ الاسْتِدْلَالِ .
٢٦) دِيوَانُهُ : ١٤٧/١ .
٢٧) أُنْظُر عَلَى سَبِيلِ المِثَالِ لَا الحَصْرِ ، الخصائص : ٢٤٠/١ ، و٣٠٣ ، و١٢٧/٢ ، و١٧٣ ، و١٧٦ ، و٤٠٥ ، و٢٤٤/٣ ، و٣٢١ .
٢٨) الكِتَابُ : ٤٧٧/٣ .
٢٩) شَرْحُ جُمَلِ الزَّجَّاجِيِّ لابْنِ عُصْفُور : ١١٣/١ .
٣٠) يُنْظَرُ : أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ : ٣٨٣/٢ ، وَالإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الخِلَافِ : ١٢٧/١ م (١٥) .
٣١) الكِتَابُ : ٤٨٧/٣ .
٣٢) الكِتَابُ : ٤٨٧/٣ .
٣٣) المُقْتَضَبُ : ٢٨٧/٢ .
٣٤) شَرْحُ المَقْصُورَةِ لابْنِ خَالَوَيهِ : ٥١٠ ــ ٥١١ .
٣٥) دِيوَانُهُ : ٢٧٤.
٣٦) يُنْظَرُ : الكِتَابُ : ٤٨٨/٣ .
٣٧) يُنْظَرُ : الكِتَابُ : ٤٨٨/٣ .
٣٨) الكِتَابُ : ٤٨٩/٣ .
٣٩) لَمْ أَجِدْ رَأْيَ المَازِنِيِّ هَذَا فِي المُنْصِفِ ، وَأَنْظُر مَذْهَبَهُ فِي : المُخَصَّصِ : ٢٦٥/٤ ، وَشَرْحِ الشَّافِيَةِ لِلرَّضِيِّ : ٢٨٨/١ ، وَارْتِشَافِ الضَّرَبِ : ١٨٧/١ .
٤٠) لَمْ أَعْثَرْ عَلَى مَذْهَبِهِ فِي مَعَانِي القُرْآنِ ، أَنْظُر مَذْهَبَهُ فِي : الانْتِصَارِ لِسِيبَوَيهِ عَلَى المُبَرِّدِ : ٢٣٢ .
٤١) الانْتِصَارُ لِسِيبَوَيهِ عَلَى المُبَرِّدِ : ٢٣٢ .
٤٢) شَرْحُ جُمَلِ الزَّجَّاجِيِّ لابْنِ عُصْفُورٍ : ٣١٥/٢.
٤٣) (اللَّا) : لُغَةٌ فِي (اللَّاتِي) حَذَفُوا مِنْهَا التَّاءَ وَاليَاءَ ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ : ١٩٥/١ : "وَإِثْبَاتُ يَاءَاتِ اللَّاتِي وَاللَّائِي وَاللَّوَاتِي وَاللَّوَائِي هُوَ الأَصْلُ ، وَحَذْفُهَا تَخْفِيفٌ وَاجْتِنَابٌ لِلاسْتِطَالَةِ ، وَقَدْ بَالَغُوا حَتَّى حَذَفُوا التَّاءَ وَاليَاءَ مِنَ اللَّاتِي وَاللَّوَائِي فَقَالُوا : اللَّا وَاللَّوَا..." .
٤٤) المُقَرَّبُ : ١٠٥/٢ .
٤٥) يُنْظَرُ : شَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيهِ لِلسِّيْرَافِيِّ : ٢٢٩/١١ .
٤٦) المُقْتَضَبُ : ٢٩٠/٢ .
٤٧) يُنْظَرُ : المُخَصَّصُ : ٢٦٥/٤ ، وَشَرْحُ الشَّافِيَةِ لِلرَّضِيِّ : ٢٨٨/١ ، وَارْتِشَافُ الضَّرَبِ : ١٨٨/١ ، وَتَوْضِيحُ المَقَاصِدِ : ١١٧/٥ ، وَشَرْحُ التَّصْرِيحِ : ٣٢٦/٢ ، وَشَرْحُ الأَشْمُونِيِّ : ١٧٣/٤ .

[٤٨]) المُخَصَّصُ : ٢٦٥/٤ .
[٤٩]) شَرْحُ الشَّافِيَةِ لِلرَّضِيِّ : ٢٨٩/١ .
[٥٠]) الكِتَابُ : ٤٧١/٣ .
[٥١]) يُنْظَرُ : الكِتَابُ : ٤٧١/٣ .
[٥٢]) يُنْظَرُ : الكِتَابُ : ٤٧١/٣ .
[٥٣]) الكِتَابُ : ٤٧١/٣ .
[٥٤]) الكِتَابُ : ٤٧١/٣ .
[٥٥]) الكِتَابُ : ٤٧١/٣ .
[٥٦]) الكِتَابُ : ٤٧١/٣ .
[٥٧]) الكِتَابُ : ٤٧٢/٣ .
[٥٨]) يُنْظَرُ : التَّعْلِيقَةُ عَلَى كِتَابِ سِيبَوَيهِ : ٣٢٧/٣ .
[٥٩]) يُنْظَرُ : الكِتَابُ : ٤٧٢/٣ .
[٦٠]) يُنْظَرُ : المُقْتَضَبُ : ٢٤٦/٢ ، وَالأُصُولُ فِي النَّحْوِ : ٣٨٥/٣ ، وَمَجَالِسُ العُلَمَاءِ : ٧٠ ، وَالانْتِصَارُ لِسِيبَوَيهِ عَلَى المُبَرِّدِ : ٢٢٧ ، وَالتَّعْلِيقَةُ : ٣٢٦/٣ ، وَالخَصَائِصُ : ٢١/٣ .

مصادر البحث :

- القرآن الكريم :

١. ارْتِشَافُ الضَّرَبِ مِنْ لِسَانِ العَرَبِ : أَبو حَيَّانِ الأَنْدُلُسِيِّ (ت٧٤٥هـ) ، تَحْقِيْقُ : د. رَجَب عُثْمَان وَ د. رَمَضَان عَبْد التَّوَّاب ، نَشْرُ مَكْتَبَة الخَانَجِيّ ، القَاهِرَة ـ مَصْرُ ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٩٥م .
٢. الأُصُولُ فِي النَّحْو : أَبو بَكْر مُحَمَّد بن سَهْل بن السَّرَّاج (ت٣١٦هـ)، تَحْقِيْقُ : د . عَبْد الحُسَيْن الفَتْلِيّ ، نَشْرُ مُؤَسَسَةِ الرِّسَالَةِ ، بَيْرُوتُ – لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٨٥م
٣. إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُوْرَةٍ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ : أَبو عَبْدِ الله الحُسَيْنُ بن أَحْمَدَ بن خَالَوَيهِ (ت٣٧٠هـ) ، نَشْرُ مَطْبَعَة دَار الكُتُب المَصْرِيَّة ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٣٦٠هـ - ١٩٤١م .
٤. أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيّ : هِبَةُ الله بن عَلِيّ بن مُحَمَّدِ بْن حَمْزَةَ الحَسَنِيُّ العَلَوِيُّ (٥٤٢هـ) ، تَحْقِيْقُ : د. مَحْمُود مُحَمَّد الطَّنَاحِيّ ، نَشْرُ مَكْتَبَة الخَانَجِيّ ، القَاهِرَة – مَصْرُ ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٩٢م .
٥. الانْتِصَارُ لِسِيبَوَيْهِ عَلَى المُبَرِّدِ : أَبو العَبَّاس أَحْمَد بن مُحَمَّد بن وَلَّاد النَّحْوِيّ (ت٣٣٢هـ) ، تَحْقِيْقُ : زُهَيْر عَبْد المُحْسِن سُلْطَان ، نَشْرُ مُؤَسَسَة الرِّسَالَة، بَيْرُوت ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
٦. تَذْكَرَةُ النُّحَاةِ : أَثِيرُ الدِّين أَبو حَيَّانَ مُحَمَّد بن يُوْسُف بن عَلِيِّ بن يُوْسُف بن حَيَّانَ الأَنْدَلُسِيُّ (ت٧٤٥هـ) ، تَحْقِيْقُ : د. عَفِيف عَبْد الرَّحْمَن ، نَشْرُ مُؤَسَسَة الرِّسَالَة ، بَيْرُوت ـ لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م .
٧. تَسْهِيلُ الفَوَائِدِ وَتَكْمِيلُ المَقَاصِدِ : جَمَال الدِّيْن بن مُحَمَّد بن مَالِك الطَّائِيّ (ت٦٧٢هـ) ، تَحْقِيْقُ : مُحَمَّد كَامِل بَرَكَات ، نَشْرُ دَار الكَاتِبِ العَرَبِيّ ، القَاهِرَة ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م .

٨. التَّعْلِيقَةُ عَلَى كِتَابِ سِيبَوَيْهِ : أَبو عَلِيّ الحَسَن بن أَحْمَد بن عَبْد الغَفَّار الفَارِسِيّ (ت٣٧٧هـ) ، تَحْقِيْقُ : د. عَوْض بن حَمَد القَوْزيّ ، نَشْرُ مَطْبَعَة الأَمَانَةِ ، القَاهِرَة ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٩٠م .
٩. تَوْضِيحُ المَقَاصِدِ وَالمَسَالِكِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةُ ابْن مَالِكِ : ابْن أُم قَاسِم المُرَادِيّ (ت٧٤٩هـ) ، تَحْقِيْقُ : د. عَبْد الرَّحْمَن عَلِيّ سُلَيْمَان ، نَشْرُ دَار الفِكْر العَرَبِيّ ، القَاهِرَة ، مَصْرُ ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ٢٠٠١م .
١٠. الجُمَلُ فِي النَّحْو : أَبو القَاسِم عَبْد الرَّحْمَن بن إِسْحَاق الزَّجَّاجِيّ (ت٣٣٧هـ) ، تَحْقِيْقُ : عَلِيّ تَوْفِيق الحَمَد ، نَشْرُ مُؤَسَسَة الرِّسَالَة ، بَيْرُوت – لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٨٤م .
١١. الخَصَائِصُ : أَبو الفَتْح عُثْمَان بن جِنِّيّ (ت ٣٩٢هـ) ، تَحْقِيْقُ : مُحَمَّد عَلِيّ النَّجَّار ، نَشْرُ المَكْتَبَة التَّوْفِيقِيَّةِ ، القَاهِرَة ، مَصْرُ ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ٢٠١٥م .
١٢. دِيوَانُ العَجَّاج : رِوَايَة عَبْد المَلِك بن قُرَيب الأَصْمَعِيّ وَشَرْحه ، تَحْقِيْقُ : د . عَزَّة حَسَن ، نَشْرُ دار الشَّرْق العَرَبِيّ ، بَيْرُوت – لبنان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
١٣. دِيوَانُ العَرْجِيّ : رِوَايَةُ أَبِي الفَتْح عُثْمَان بن جِنِّيّ (ت٣٩٢هـ) ، شَرْح وَتَحْقِيق : خُضْر الطَّائِيّ و رَشِيد العُبَيْدِيّ ، نَشْرُ الشَّرِكَة الإِسْلَامِيَّة لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْر ، بَغْدَاد ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَة ١٣٧٥هـ ـ ١٩٥٦م .
١٤. دِيوَانُ المُتَنَبِيّ : اعْتَنَى بِهِ وَصَحَّحَهُ : د . عَبْدُ الوَهَّاب عَزَّام ، نَشْرُ لَجْنَةِ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْجَمَةِ العَرَبِيَّةِ ، بَيْرُوت ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، د . ت .
١٥. شَرْحُ ابْن النَّاظِم عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْن مَالِكٍ : أَبو عَبْد الله بَدْر الدِّيْن بن مُحَمَّد بن جَمَال الدِّيْن بن مُحَمَّد بن مَالِك المَعْرُوف بِـ "ابن النَّاظِم" (ت٦٨٦هـ) ، تَحْقِيْقُ : مُحَمَّد بَاسِل عُيُون السُّود ، نَشْرُ دَار الكُتُب العِلْمِيَّة ، بَيْرُوت – لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٤٢٠هـ .
١٦. شَرْحُ الأَشْمُونِيّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْن مَالِكٍ : أَبو الحَسَن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عِيْسَى الأَشْمُونِيُّ (ت٩٢٩هـ) ، تَحْقِيْقُ : مُحَمَّد مُحْيِي الدِّيْن عَبْد الحَمِيد ، نَشْرُ دَار الطَّلَائِع لِلنَشْرُ وَالتَّوْزِيع ، القَاهِرَة ـ مَصْرُ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَة ، سَنَةُ ٢٠١٤م
١٧. شَرْحُ التَّسْهِيل : جَمَال الدِّيْن مُحَمَّد بن عَبْد الله بن مَالِك الطَّائِيّ (ت٦٧٢هـ) ، تَحْقِيْقُ : مُحَمَّد عَبْد القَادِر عَطَا وَطَارق فَتْحِي السَّيِّد ، نَشْرُ دَار الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ ، بَيْرُوت – لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ٢٠٠١م .
١٨. شَرْحُ جُمَلِ الزَّجَّاجِيّ : ابْنُ عِصْفُور الأَشْبِيْلِيّ (ت٦٦٩هـ) ، تَحْقِيْقُ : صَاحِب أَبو جَنَاح ، نَشْرُ عَالَـم الكُتُب ، بَيْرُوت – لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، د.ت .
١٩. شَرْحُ شَافِيَةِ ابْن الحَاجِبِ : رَضِيّ الدِّيْن مُحَمَّد بن الحَسَن الاسْتَرَابَاذِيّ (ت ٦٨٦هـ) ، تَحْقِيْقُ : مُحَمَّد الزُّفْزَاف وَ مُحَمَّد نور الحَسَن وَ مُحَمَّد مُحْيِي الدِّيْن عَبْد الحَمِيد ، نَشْرُ دَار الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ ، بَيْرُوت – لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٧٥م .
٢٠. شَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيْهِ : أَبو سَعِيد الحَسَن بن عَبْد الله بن المَرْزُبَان السِّيْرَافِيّ (ت٣٦٨هـ) ، أَعْتَنَى بِهِ : د. عَبْد المُعْطِيّ أَمين قَلَعْجِيّ ، نَشْرُ شَرِكَة القُدْس ، القَاهِرَة ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ٢٠١٦م .

٢١. شَرْحُ مَقْصُورَة ابن دُرَيْدٍ : أَبو عَبْد الله الحُسَيْن بن أَحْمَد بن خَالَوَيْهِ (ت٣٧٠هـ) ، دِرَاسَةٌ وَتَحْقِيْقُ : مَحْمُودُ جَاسِم مُحَمَّد ، نَشْرُ مُؤَسَسَةِ الرِّسَالَةِ ، بَيْرُوتُ ـ لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَة ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م .
٢٢. كِتَابُ سِيبَوَيْهِ : أَبو بشر عَمْرو بن عُثْمَان بن قَنْبَر الملَقبُ بِـ(سِيبَوَيهِ) ، تَحْقِيْقُ : د. عَبْد السَّلَام مُحَمَّد هَارُون ، نَشْرُ مَكْتَبَة الخَانَجِيّ ، القَاهِرَة ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ ، سَنَةُ ١٩٨٨م .
٢٣. لَيْسَ فِي كَلامِ العَرَبِ : أَبو عَبْد الله الحُسَيْن بن أَحْمَد بن خَالَوَيْهِ (ت٣٧٠هـ) ، تَحْقِيْقُ : أَحْمَد عَبْد الغَفُور عَطَّار ، نَشْرُ مَكَة المُكَرمَةِ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِية ، سَنَةُ ١٩٧٩م .
٢٤. مَجَالِسُ العُلَمَاءِ : أَبو القَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن إِسْحَاق الزَّجَّاجِيُّ (ت٣٣٧هـ) ، تَحْقِيْقُ : د . عَبْدُ السَّلَام مُحَمَّد هَارُون ، نَشْرُ مَكْتَبَة الخَانَجِي ، القَاهِرَةُ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ ، سَنَةُ ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
٢٥. المُحْتَسَبُ فِي تَبْيِين وُجُوهِ شَوَاذِ القَرَاءَاتِ وَالإِيْضَاحُ عَنْهَا : أَبو الفَتْح عُثْمَان بن جِنِّيّ (ت٣٩٢هـ) ، تَحْقِيْقُ : عَلِيّ النَّجْدِي نَاصِف وَ عَبْد الحَلِيم النَّجَّار وَعَبْد الفَتَّاح إِسْمَاعِيل شَلَبِي ، نَشْرُ المَجْلِس الأَعْلَى لِلشُّؤُونِ الإِسْلَامِيَّةِ ، القَاهِرَة ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٩٤م .
٢٦. المُحْتَسَبُ فِي التَّصْغِيرِ وَ النَّسَبِ : د. جَابِر مُحَمَّد مَحْمُود البَرَاجَة ، نَشْرُ دَار الطِّبَاعَةِ المُحَمَّدِيَّةِ ، القَاهِرَة ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
٢٧. المُخَصَّص : أَبو الحَسَن عَلِيّ بن إِسْمَاعِيل النَّحْوِيّ المَعْرُوف بِـ "ابن سِيْدَه" (ت٤٥٨هـ) ، تَحْقِيْقُ : خليل إبراهيم جفال ، نَشْرُ دار إحياء التراث العربي ، بَيْرُوت ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
٢٨. المُسَاعِدُ عَلَى تَسْهِيلِ الفَوَائِدِ : بَهَاءُ الدِّيْن عَبْدُ الله بْنُ عَقِيل الهَمَدَانِيُّ المَصْرِيُّ (ت٧٦٩هـ) ، تَحْقِيْقُ : د. مُحَمَّد كَامِل بَرَكَات ، نَشْرُ دَار المَدَنِيّ ، الرِّيَاض ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٨٢م
٢٩. المُقْتَضَبُ : أَبو العَبَّاس مُحَمَّد بن يَزِيْد المُبَرِّد (ت٢٨٥هـ) ، تَحْقِيْقُ : مُحَمَّد عَبْد الخَالِق عُضَيْمَة ، نَشْرُ عَالَم الكُتُبِ ، بَيْرُوت – لُبْنَان ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م .
٣٠. المُقَرَّبُ : عَلِيّ بن مُؤْمِن بن عِصْفُور الأَشْبِيْلِيّ (ت ٦٦٩هـ) ، تَحْقِيْقُ : د . أَحْمَد عَبْد السَّتَّار الجِوَاريّ وَ د. عَبْد الله الجُبُوريّ ، نَشْرُ مَطْبَعَة العَانِيّ ، بَغْدَادُ ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٧٢م .
٣١. المُنْصِفُ شَرْحُ كِتَابِ التَّصْرِيفِ : صَنْعَة أَبو الفَتْح عُثْمَان بن جِنِّيّ (ت ٣٩٢هـ) ، تَحْقِيْقُ الأُسْتَاذِين : إِبْرَاهِيم مُصْطَفَى وَ عَبْد الله أَمين ، نَشْرُ دَار إِحْيَاءِ الـتُّـرَاثِ القَدِيمِ ، القَاهِرَة – مَصْرُ ، الطَّبْعَةُ الأُوْلَى ، سَنَةُ ١٩٥٤ م .

Research sources:

The Holy Quran

1. The Absorption of Striking from the Arabic Lisan: Abu Hayyan Al-Andalusi (d. 745 AH), investigation: Dr. Rajab Othman and Dr. Ramadan Abdel-Tawab, published by Al-Khanji Library, Cairo, Egypt, first edition, in 1995 AD.

2. Fundamentals in Grammar: Abu Bakr Muhammad bin Sahl bin Al-Sarraj (d. 316 AH), investigation: d. Abd Al-Hussein Al-Fatli, Al-Risala Foundation, Beirut - Lebanon, first edition, in 1985.
3. Paraphrasing of thirty surahs from the Holy Qur'an: Abu Abdullah Al-Hussein bin Ahmed bin Khalawayh (d. Ba'a Al-Awla, 1360 A.H. - 1941 A.D.
4. Amali Ibn Al-Shijri: Hebat Allah bin Ali bin Muhammad bin Hamza Al-Hasani Al-Alawi (542 AH), investigation: Dr. Mahmoud Muhammad Al-Tanahi, published by Al-Khanji Library, Cairo - Egypt, first edition, in the year 1992 AD.
5. The victory of Sebawayh over the cooler: Abu al-Abbas Ahmed bin Muhammad bin Walad al-Nahawi (d. 332 AH), investigation: Zuhair Abdul Mohsen Sultan, published Al-Risala Institution, Beirut, first edition, in the year 1416 AH - 1996 AD
6. The grammarian's ticket: Atheer Al-Din Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf bin Hayyan Al-Andalusi (d. 745 AH), investigation: Dr. Afif Abdel-Rahman, Al-Risala Foundation, Beirut, Lebanon, first edition, 1406 A.H. - 1986 A.D.
7. Facilitating the benefits and completing the objectives: Jamal al-Din bin Muhammad bin Malik al-Ta'i (d. 672 AH), investigation: Muhammad Kamel Barakat, published by Dar al-Kateb Al-Arabi, Cairo, first edition, in the year 1387 AH - 1967 AD.
8. The commentary on the book of Sibawayh: Abu Ali al-Hasan bin Ahmad bin Abd al-Ghaffar al-Farisi (d. 377 AH), investigation: d. Awad bin Hamad Al-Qawzi, published by Al-Amanah Press, Cairo, first edition, in 1990 AD.
9. Clarification of the purposes and paths of explaining the millennium of Ibn Malik: Ibn Umm Qasim Al-Muradi (d. 749 AH), investigation: d. Abdel Rahman Ali Suleiman, first edition, published by Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo, Egypt, in 2001.
10. Sentences in Grammar: Abu al-Qasim Abd al-Rahman bin Ishaq al-Zajaji (d. T - Lebanon, first edition, in 1984 AD.
11. Al-Khasa'is: Abu al-Fath Uthman ibn Jinni (d. 392 AH), investigation: Muhammad Ali al-Najjar, published by the Tawfiqi Library, Cairo, Egypt, Medicine The first year, 2015 AD.
12. Diwan al-Ajaj: Narrated by Abd al-Malik bin Qareeb al-Asma'i and explained by: Dr. Azza Hassan, published by Dar Al-Sharq Al-Arabi, Beirut - Lebanon, first edition, in the year 1416 AH - 1995 AD.
13. Diwan Al-Arji: Narrated by Abi Al-Fath Othman Bin Jinni (d. 392 AH), explanation and investigation: Khader Al-Taie and Rashid Al-Obeidi, published by Al-Es

Company Lamia Printing and Publishing, Baghdad, first edition, in the year 1375 AH - 1956 AD.

14. The Diwan of Al-Mutanabbi: Take care of it and correct it: Dr. Abdel-Wahhab Azzam, published by the Arabic Composition and Translation Committee, Beirut, first edition, d. T .
15. Explanation of Ibn al-Nazim on the Alfiya of Ibn Malik: Abu Abdullah Badr al-Din bin Muhammad bin Jamal al-Din bin Muhammad bin Malik, known as "Ibn al-Nazim" (v. 68 6e), investigation: Muhammad Basil Uyun Al-Soud, published by the Scientific Book House, Beirut - Lebanon, The first edition, in the year 1420 AH.
16. Explanation of Al-Ashmouni on Alfiya Ibn Malik: Abu Al-Hassan Ali Bin Muhammad Bin Issa Al-Ashmouni (d. 929 AH), investigation: Muhammad Muhyi Al-Dai Abd al-Hamid, published by Dar Al-Tale'a for Publishing and Distribution, Cairo, Egypt, second edition, in 2014.
17. Explanation of facilitation: Jamal al-Din Muhammad bin Abdullah bin Malik al-Ta'i (d. 672 AH), investigation: Muhammad Abd al-Qadir Atta and Tariq Fathi al-Sayyid, published. Scientific Books House, Beirut - Lebanon, first edition, in the year 2001 AD.
18. Sharh Jamal al-Zajaji: Ibn Asfour al-Ashbili (d. 669 AH), investigation: Sahib Abu Janah, published by Alam al-Kutub, Beirut - Lebanon, Medicine Aaa Al-Awla, Dr. T.
19. Shafiya Ibn al-Hajib's explanation: Radi al-Din Muhammad ibn al-Hasan al-Astrabadi (d. 686 AH), investigation: Muhammad al-Zafzaf, Muhammad Nour al-Hasan and Muhammad Dr. Muhyiddin Abd al-Hamid, published by the Scientific Book House, Beirut - Lebanon, first edition, in the year 1975 AD.
20. Explanation of the book of Sibawayh: Abu Saeed Al-Hassan bin Abdullah bin Al-Marzban Al-Sirafi (d. 368 AH), who was taken care of by: Dr. Abd Al-Moati Amin Qalaji, published by Al-Quds Company, Cairo, first edition, in the year 2016 AD.
21. Explanation of the maqsoura of Ibn Duraid: Abu Abdullah Al-Hussein bin Ahmed bin Khalawih (d. 370 AH), study and investigation: Mahmoud Jassim Muhammad, published by Al-Risala Foundation, Beirut - Lebanon, first edition, in the year 1407 AH - 1986 AD.
22. The Book of Sibawayh: Abu Bishr Amr bin Othman bin Qanbar, nicknamed (Sibawayh), investigation: d. Abd al-Salam Muhammad Harun, published by Al-Khanji Library, Cairo, third edition, in 1988 AD.

23. Not in the words of the Arabs: Abu Abdullah Al-Hussein bin Ahmed bin Khalawih (d. 370 AH), investigation: Ahmed Abd Al-Ghafoor Attar, published in Makkah The second edition, in 1979 AD.
24. Councils of Scholars: Abu al-Qasim Abd al-Rahman bin Ishaq al-Zajaji (d. 337 AH), investigation: d. Abdul Salam Muhammad Haroun, published by Al-Khanji Library, Cairo, second edition, in the year 1403 AH - 1983 AD.
25. Al-Muhtasib in Showing the Faces of Abnormal Readings and Clarifying About Them: Abul-Fath Othman Bin Jinni (d. 392 AH), investigation: Ali Al-Najdi Nass And Abd al-Halim al-Najjar and Abd al-Fattah Ismail Shalabi, published by the Supreme Council for Islamic Affairs, Cairo, first edition, year 19. 94 m.
26. Al-Muhtaseb in diminutive and genealogical terms: Dr. Jabir Muhammad Mahmoud Al-Barajah, published by the Muhammadiyah Printing House, Cairo, first edition, in the year 1407 AH - 1987 AD.
27. Al-Mukhaddas: Abu al-Hasan Ali bin Ismail al-Nahawi, known as “Ibn Sayeda” (d. 458 AH), investigation: Khalil Ibrahim Jafal, published by the Arab Heritage Revival House, Beirut, first edition He passed away in the year 1416 AH - 1996 CE.
28. Al-Musaed on facilitating benefits: Bahaa Al-Din Abdullah bin Aqil Al-Hamdani Al-Masry (d. 769 AH), investigation: Dr. Muhammad Kamel Barakat, published by Dar Al-Madani, Riyadh, first edition, in the year 1982 AD.
29. Al-Muqtadab: Abu Al-Abbas Muhammad bin Yazid Al-Mubarrad (d. 285 AH), investigation: Muhammad Abd Al-Khaliq Azimah, published by Alam Al-Kutub, Beirut - Lab Nan, the first edition, in the year 1431 AH - 2010 AD.
30. Al-Muqrab: Ali bin Moamen bin Asfour Al-Ishbili (d. 669 AH), investigation: d. Ahmed Abdel Sattar Al Jawari and Dr. Abdullah Al-Jubouri, published by Al-Ani Press, Baghdad, first edition, in the year 1972 AD.
31. Al-Mansif Explanation of the Book of Conjugation: Sanaa Abu Al-Fath Othman Bin Jinni (d. 392 AH), investigated by the two professors: Ibrahim Mustafa and Abdullah Amin Published by the Old Heritage Revival House, Cairo - Egypt, first edition, in the year 1954 AD.